



تعميم رقم (2) / 2017

التاريخ: ١٥ / ١ / ٢٠١٧

الرقم: 58

في شأن

قانون تعديل مدة إجازة الوضع (الأمومة) وسريان أحكامه

على الحالات الجديدة والجارية

المحترمين

إلى كافة الدوائر والهيئات الحكومية

تحية طيبة وبعد،،

يطيب لنا أن نهديكم خالص تحياتنا، ويسرنا تعميم القانون رقم (10) لسنة 2016 شأن تعديل الفقرة (1) والفقرة (2) من المادة (95) الخاصة بإجازة الوضع من قانون رقم (1) لسنة 2013 بشأن الموارد البشرية الحكومية (مرفق).

وفي هذا الإطار فقد تقرر سريان مدة الإجازة الجديدة على جميع الحالات الجارية التي تتداخل مدتها مع فترة تطبيق التعديل والعمل بهذا القانون حيث ستتاح فرصة التمديد في حالة عدم وجود أي انقطاع زمني مهما كانت مدته (إجازة متصلة).

ولا يسعنا في هذه المناسبة إلا أن نتقدم بخالص الشكر والتقدير لصاحب السمو الشيخ سعود بن صقر القاسمي عضو المجلس الأعلى حاكم الإمارة حفظه الله، وسمو الشيخ محمد بن سعود القاسمي ولي العهد رئيس المجلس التنفيذي على حرصهما الدائم على توفير بيئة العمل المناسبة والايجابية للمرأة العاملة لتؤدي دورها في خدمة الوطن والمواطن وفق أعلى مستويات الانتاجية والعطاء العملي.

آملين من الجميع التقيد بما جاء،،

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير،،

د. محمد عبداللطيف خليفة

المدير العام



ص.ب. 5355 رأس الخيمة - ع.م.

هـ. 9333 227 7 971 +، ف. 2747 227 7 971 +

P.O. Box : 5355, Ras Al Khaimah - U.A.E

T +971 7 227 9333, F +971 7 227 2747

E-mail : hr.gov@hr.rak.ae





قانون رقم (10) لسنة 2016

بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (1) لسنة 2013

بشأن الموارد البشرية

نحن سعود بن مسعود بن مشعل القاسبي حاكم رأس الخيمة
بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 2013 بشأن الموارد البشرية وتعديلاته
وبناء على موافقة المجلس التنفيذي
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة
فقد أصدرنا القانون التالي:-

المادة (1)

يستبدل بنص الفقرة الاولى والثانية من المادة (95) من القانون رقم (1) لسنة 2013 بشأن الموارد البشرية
بالنصين التاليين :

1. تُمنح الموظفة العاملة والتي تخضع لأحكام هذا القانون إجازة وضع براتب إجمالي لمدة ثلاثة اشهر متصلة، ولا يجوز لها جمعها مع اية اجازات أخرى تالية بشكل متصل بإستثناء الإجازة المرضية إستناداً لتقرير طبي معتمد من السلطة الصحية المختصة.
2. مع مراعاة المدة المنصوص عليها في الفقرة السابقة يجوز للموظفة العامل طلب بدء اجازة الوضع قبل أسبوع على الاكثر من التاريخ المتوقع للولادة بناءً على تقرير طبي معتمد من السلطة الصحية المختصة، على ان تحتسب المدة متصلة من تاريخ بدء الاجازة.

المادة (2)

يُعمل بهذا القانون اعتباراً من 2017/1/1، وينشر في الجريدة الرسمية.


سعود بن مسعود بن مشعل القاسبي
حاكم رأس الخيمة

صدر عنا في هذا اليوم العشرين من شهر ربيع الأول لسنة 1438 هـ.
الموافق لليوم التاسع عشر من شهر ديسمبر لسنة 2016م